جامعة القادسية
كلية التربية
قسم التاريخ

أخلاقيات أمير المؤمنين عليه السلام والقانون الدولي

(قراءة معاصرة)

بحث مقدم إلى مهرجان الغدير العالمي الثاني الذي تقيمه العتبة العلوية المقدسة

الدكتور كاظم جواد المنذري

١٤٣٤ هـ / ٢٠١٣

إيميل / kadhimalmundri@gmail.com

المقدمة :

الحمد لله رب العاملين والصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى أله وصحبه الكرام الميامين

أما بعد فقد شهدت البشرية عبر تاريخها الطويل حروب دينية وأخرى قومية خلفت الويلات والدمار وتركت أثاراً سلبية على حركة الإنسان .

نقف اليوم لنسلط الضوء على قائد من قواد هذه الحروب ، عاش الفضيلة والشرف في كل لحظة من لحظات حياته ، كان قد سطر أروع المثل في حروبه ، أنه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب(عليه السلام)

وهو أول خريج من مدرسة رسول الله (صلى الله عليه وآله) الذي رباه وأدبه الرسول الأعظم مستمداً تربيته من القران الكريم .

تضمن البحث بعد المقدمة ثلاث محاور وخاتمة وقائمة هوامش ، المحور الأول في سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله)في الحرب ووصاياه وفيه عرض لتعليماته ووصاياه في مواطن الحرب المختلفة تم ذلك من خلال التحليل لبعض الروايات التاريخية التي تعد من سيرته العطرة ، أما المحور الثاني فكان بعنوان السلوك الأخلاقي لأمير المؤمنين في الحرب ويشمل على جانب من وصاياه وسلوكه القيادي والأخلاقي في ميدان القتال ، أما المحور الثالث فقد تضمن دراسة مقارنة لبعض القوانين الدولية المعاصرة حول الحروب مع قرارات وتوصيات أمير المؤمنين (عليه السلام) .

أما الخاتمة ففيها عرض لبعض النتائج المهمة التي خرج بها البحث والتي أهمها أن القواعد الدولية التي نظمت سلوك الدول المتحاربة ووسائلها العسكرية وفقاً لمبادئ أخلاقية مشروعة تتنافى مع الغدر ، وهناك قواعد واتفاقيات كتبت في معاملة جرحى ومرضى وأسرى الحرب ، تبين من خلال المقارنة لبعض هذه القرارات التي أشرت إليها في البحث كيف أن الإسلام كان سباقاً إلى تثبيت الروح الانسانية بين البشر كافة ، وكان ذلك واضحاً في السلوك الأخلاقي للإمام علي(عليه السلام) الذي هو حجة على العباد إلى يوم المعاد والحمد لله رب العالمين .

الباحث

المحور الأول : سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله) في الحرب ووصاياه :

إن السنة النبوية هي مصدر تشريعي رئيسي يجب أن يلتزم به المسلمون كوجوب الالتزام بالقران الكريم ، وهي إحدى قسمي الوحي الإلهي الذي انزل على رسول الله (صلى الله عليه وآله)، ففيه قال سبحانه وتعالى : ﷽ ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ [١] .

ومن أهداف دراسة السيرة هو معرفة الجانب التشريعي الذي يدخل في حياة المسلمين من خلال أعمال وتصرفات رسول الله (صلى الله عليه وآله) مباشرةً أو من خلال إقراره لتصرف معين صدر من أحد الصحابة الكرام ، هذه التصرفات أو الأعمال قد تكون يومية مثل الوضوء والصلاة وما يرافقها من أعمال يقوم بها النبي (صلى الله عليه وآله) أثناء الوقائع أو بعض الأحداث أمثال ما يجري في الغزوات وما يصدر منه (صلى الله عليه وآله) من وصايا وتعليمات وهي فرض واجب الالتزام والتطبيق ، قـــال تعالى : ﷽ ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٧ ﴾ [٢] .

أضافة إلى ما تقدم فأن رسول الله (صلى الله عليه وآله) يمثل القدوة الحسنة للمسلمين والإنسانية جميعاً والاعتداد به يحقق السعادة للجميع بجميع الأصعدة وفي كل الأحوال في الحرب والمسلم ، وقد وجه الله تبارك وتعالى الأنظار إليه في قوله : ﷽ ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ۝٢١ ﴾ [٣] .

نستنتج من ذلك أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) يمثل المدرسة الأخلاقية والتشريعية الأولى للمجتمع الإسلامي والتي منها تخرج قادة المسلمين الأوائل أمثال إمامنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب(عليه السلام) الذي كان ملازماً ورفيعاً ومصاحباً لرسول الله (صلى الله عليه وآله) ومتأسياً بن في الحرب والسلم وبكل مراحل الدعوة الإسلامية وظروفها .

ولأجل أن نسلط الضوء على سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله) في الحرب ووصاياه للصحابة الذين أرسلهم بقيادة بعض السرايا لأداء بعض المهام أو الصحابة الذين معه في الغزوات نعرض الأن المواقف التاريخية الموثقة في كتب التراث الإسلامي مشيراً إلى مصادرها :

- روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) عن أبائه عن أمير المؤمنين (عليهم السلام) : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان إذا بعث جيشاً أو سرية أوصى صاحبها بتقوى الله في خاصة نفسه ومن معه من المسلمين خيراً وقال : (أغزوا باسم الله وفي سبيل الله إلى أن قال : ولا تقتلوا وليداً ولا شيخاً ولا امرأه) [٤] .

ذلك معناه أن القتال لا يكون إلا مع من يقاتلكم ، أما من لم يقاتل فلا يجوز قتله .

- روى عن أبي عباس قال : كان رسول الله (ﷺ) إذا بعث جيوشه قال : (أخرجوا باسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله ، لا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا والولدان ولا أصحاب الصوامع)[٥].
- لم تكن حروب رسول الله (ﷺ) تخريب كالحروب المعاصرة التي يحرص فيها المقاتلون من غير المسلمين على إبادة مظاهر الحياة لدى خصومهم ،بل كان يحرص أشد الحرص على الحفاظ على العمران في كل مكان ولو كان بلاد أعدائهم فقد روي أنه خرج (ﷺ) مشيعاً لأهل مؤته حتى بلغ ثنية الوداع فوقف ووقفوا حوله فقال : (أغزوا باسم الله فقاتلوا عدو الله وعدوكم بالشام وستجدون فيهم رجلاً في الصوامع معتزلين من الناس فلا تعرضوا لهم ، وستجدون أخرين للشيطان في رؤوسهم مفاحص فأفلقوها بالسيوف ولا تقتلوا امرأة ولا صغيراً ضرعاً ولا كبيراً فانياً ولا تقطعن شجرة ولا تعقرن نخلاً ولا تهدموا بيتاً)[٦].
- كان رسول الله (ﷺ) قد وضع الجانب الإنساني أمامه حتى مع اعداءه وفي جميع الظروف فد روى البيهقي أن أبا عزة عبد الله بن عمرو بن عبد الجمحي وهو من اسارى بدر وكان شاعراً ، قال للنبي (ﷺ) : يا محمد أن لي خمس بنات ليس لهن شيء فتصدق بي عليهن .. ففعل ، وقال أبو عزة : أعطيك موثقاً أن لا أقاتلك ولا أكثر عليك أبداً ،فأرسله رسول الله (ﷺ)[٧].
- يسجل لنا التاريخ أن هناك حوادث تشير إلى مدى التعامل الأخلاقي الرفيع لرسول الله (ﷺ) مع قادة السرايا ووصاياه لهم بعدم الغدر وعدم سفك دماء من لا يقاتلهم من ذلك سرية عبد الرحمن بن عوف [٨] إلى دومة الجندل [٩] في شعبان سنة ست من مهاجر رسول الله (ﷺ) حيث دعا عبد الرحمن بن عوف فأقعده بين يديه وعممه بيده وقال : (أغز بسم الله وفي سبيل الله فقاتل من كفر بالله ، لا تغل وتغدر ولا تقتل وليداً) وبعثه إلى كلب بدومه الجندل وقال : إن استجابوا لك فتزوج ابنة ملكهم ، فسار عبد الرحمن حتى قدم دومه الجندل فمكث ثلاث أيام يدعوهم إلى الإسلام فأسلم الأصبغ بن عمرو الكلبي وكان نصرانيا وكان رأسهم ، وأسلم معه ناس كثير من قومه وأقام من أقام على إعطاء الجزية وتزوج عبد الرحمن تماضر بنت الأصبغ وقدم بها إلى المدينة [١٠] .

كان من سنة رسول الله (ﷺ) هي الدعوة إلى السلم والهداية مع جميع الناس بمختلف دياناتهم وأجناسهم فقد روي عن سهل بن سعدرضي الله عنه أنه قال : سمع النبي (ﷺ) يوم خيبر يقول : (لأعطين الراية رجلاً يفتح الله على يديه فقاموا يرجون لذلك أيهم يعطى ، فغدوا وكلهم يرجوا

أن يعطى ، فقال أين علي ؟ ، فقيل : يشتكي عينيه ، فأمر فدعى له ، فبصق في عينيه فبرأ مكانه حتى كأنه لم يكن به شيء ، فقال : نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا ؟ ، فقال : على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم فو الله لان يهدي بك رجل واحد خير لك من حمر النعم [١١] .

- وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يدعو إلى إفشاء السلام ويوصي بالإحسان وبذل الطعام في أصعب الظروف ، وغزوة حنين كانت ، إحدى هذه المصاعب التي تعرض لها الاسلام وبعد أن فتحها أراد المسير إلى الطائف ، وقبل مسيره بعث الطفيل بن عمرو إلى ذي الكفين.
- صنم عمرو بن صممه – يهدمه وأمره أن يستمد قومه ويوافيه بالطائف ، فقال الطفيل : يا رسول الله أوصني ، فقال : أفشي السلام وأبذل الطعام واستحي من الله كما يستحي الرجل ذو الهيئة من أهله ، إذا اسأت فأحسن بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾ ﴾ [١٢] ففعل الطفيل ما أمر به رسول الله (صلى الله عليه وآله) [١٣] .

ولو تصفحنا السيرة النبوية لوجدنا أن السلوك الأخلاقي والقيم العليا مرافقةً لرسول الله (صلى الله عليه وآله) في جميع حركاته وسكناته في السلم والحرب وفي تعامله مع الأخ الصدوق والعدو اللدود ولذا فأن الأقلام عاجزةً عن وصف هذا الصرح العظيم الذي اسس للإنسانية قوانينها وللمسلمين المنهجية الصحيحة في السير لحياةٍ أفضل ولعاقبةٍ مليئةٍ بالمسراتِ .

- مما تقدم ومن الوقائع التاريخية التي مر ذكرها في هذا المحور يمكن أن نستنتج عدة نقاط تدخل في التشريع الإسلامي :

١) إن قتال رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان في سبيل الله والدعوة إلى الإسلام .

٢) كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يدعو إلى تقوى الله أي تجنب محارم الله والأثام أثناء السير إلى القتال .

٣) لا يجوز قتل من لا يقاتل أي من لا يرفع السيف بوجه المسلمين مثل الشيخ الكبير والطفل والمرأة .

٤) الإسلام يحرم الغدر والغلو وقتل الرجال ممن لا يدخلوا ساحات الحرب كأصحاب الصوامع .

٥) تحريم المثلى في القتل .

٦) تحريم تدمير المدن وخرابها فلا يجوز هدم الدور وقطع الأشجار وغيرها .

٧) وجوب التعامل الإنساني مع الأسرى .

المحور الثاني : أخلاقيات أمير المؤمنين (عليه السلام) في الحرب ووصاياه

كان أمير المؤمنين (عليه السلام) قد تأدب على يد رسول الله (صلى الله عليه وآله) وتلقى منه العلم والأخلاق الرفيعة ، وكان منهج التطبق واضحاً عليه في السلم والحرب ، وكان مما يدعوا إليه ويوصي به المسلمين إذا حضر الحرب قوله : (تعاهدوا الصلاة ، وحافظوا عليها واستكثروا منها ، وتقربوا بها ، فإنها كانت على المؤمنين كتاباً موقوتا ، وقد علم الكفار حين سُئلوا ما سلككم في سقر ؟ - قالوا : لم نك من المصلين ، وقد عرفها حقها من طرقها و أكرم بها المؤمنين الذين لا يشغلهم عنها زين متاع ، ولا قرة عين من مال ولا ولد) [١٤] .

هذا النص يدلل على اهتمام الإمام (عليه السلام) بالجانب المعنوي لاكتمال العقيدة عند المقاتل المسلم ويدعوه إلى التقرب إلى الله تعالى عبر التذكير على الممارسات العبادية في كل مراحل المعركة ومما قاله (عليه السلام) أيضاً:

(ألا إنكم ملاقوا العدو غداً أن شاء الله ، فأطيلوا الليلة بالقيام ، وأكثروا تلاوة القران واسألوا الله الصبر والنصر ، والقوهم بالجد والحزم ، وكونوا صادقين) [١٥] .

نبه الإمام (عليه السلام) على مسألة الدعاء لأنه الطريق الأقرب إلى الله تبارك وتعالى وبه يتهيأ المقاتل بمعنويات وثقة عالية بكل استعداد واطمئنان ، فلا يضع اهتماماً لكثرة عدد العدو ولا يتهيب لقوتهم ما دام متصلاً بالقوة الحقيقية ولكونه أخذاً بالأسباب الموصلة لصاحب القوة وصاحب العون وصاحب المدد .

ومن القواعد الأساسية التي كان الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) يلتزم بها دائماً هي حرصة الدائم على أن لا يكون البادئ بالقتال ، ففي معركة الجمل كان أمير المؤمنين (عليه السلام) قال لأصحابه : لا يرمين رجل منكم بسهم ، ولا يطعن أحدكم فيهم برمح ، حتى أحدث إليكم وحتى يبدؤوكم بالقتال وبالقتل ، فرمى أصحاب الجمل عسكر علي (عليه السلام) بالنبل رمياً شديداً متتابعاً فضج إليه أصحابه وقالوا : عقرتنا أسهامهم يا أمير المؤمنين ، وجيء برجل إليه وإنه لفي فسطاط له صغير فقيل له : هذا فلان قد قتل ، فقال اللهم اشهد ، أعذروا إلى القوم ، فأتي برجل أخر فقيل : وهذا قتل ، فقال اللهم اشهد ، أعذروا إلى القوم ، ثم أقبل عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي وهو من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) يحمل اخاه عبد الرحمن بن بديل ، وقد أصابه سهم فقتله ، فوضعه بين يدي علي (عليه السلام) وقال : يا أمير المؤمنين هذا أخي قد قتل .

عند ذلك استرجع علي (عليه السلام) ودعا بدرع رسول الله (صلى الله عليه وآله) ذات الفضول فلبسها فتدلت على بطنه فرفعها بيده ، وقال لبعض أهله فحزم وسطه بعمامة ، وتقلد ذا الفقار ودفع إلى ابنه محمد راية رسول الله (صلى الله عليه وآله) السوداء وتعرف بالعقاب ، وقال للحسن والحسين (عليهما السلام) : إنما دفعت الراية إلى أخيكما وتركتكما لمكانكما من رسول الله (صلى الله عليه وآله) [١٦] .

وهكذا هي سنة أمير المؤمنين (عليه السلام) في كل مواطن الحروب ، فقد روي عبد الله بن جندب عن أبيه : أن علياً (عليه السلام) كان يأمر في كل موطن لقينا معه عدوه يقول : (لا تقاتلوا القوم حتى يبدؤوكم ، فأنكم بحمد الله على حجة ، وترككم إياهم حتى يبدؤكم حجة اخرى لكم عليهم ، فإذا قاتلتموهم فهزمتموهم ، فلا تقتلوا مبدراً ولا تجهزوا على جريح ، ولا تكشفوا عورة ، ولا تمثلوا بقتيل ، فإذا وصلتم إلى رحال القوم ، فلا تهتكوا الستر ، ولا تدخلوا داراً إلا بإذني ، ولا تأخذوا شيئاً من أموالهم إلا ما وجدتم في عسكرهم ، ولا تهيجوا امرأة إلا بأذني ، وإن شتمن أعراضكم وتناولن امرائكم وصلحاءكم فأنهن ضعاف القوة وإلا نفس والعقول ، لقد كنا وإنا نأمر بالكف عنهن وأنهن لمشركات ، وإن كان الرجل ليتناول المرأة في الجاهلية بالهراوه أو الحديد فيعير بها عقبه بعده)[١٧] .

وكان أمير المؤمنين يحذر من أرتكاب الكبائر ويروي أحاديث رسول الله (صلى الله عليه وآله) في ذلك لأجل تنبيه المسلمين خشية أن يقع في الاثم من لا يعلم ، وحرصاً على عدم هدر الدماء بالباطل ، فقد روي أنه قال : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : (فيما عهد إليه وإياك والتسرع إلى سفك الدماء لغير حلها ، فأنه ليس شيء أعظم من ذلك تبعه) [١٨] .

إضافة إلى ما تقدم فأن الضرورة تستدعي الوقوف على بعض المواطن والإشارة إليها لأنها الدليل على السلوك الأخلاقي ذي المستوى الرفيع لأمير المؤمنين ، من هذه المواطن :

أولاً:- عدم منع الماء عن العدو :

وهو من أروع المبادئ الأخلاقية في الحرب عند أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ففي معركة صفين غلب معاوية على ماء الفرات ومنع جيش أمير المؤمنين علي (عليه السلام) من الماء ، فلما سمع علي ذلك قال : (قاتلوهم على الماء) ، فقاتلوهم حتى خلوا بينهم وبين الماء وصار في أيدي أصحاب علي (عليه السلام) فلم يمنعه عن أعدائه قائلاً لجيشه : (خذوا من الماء حاجتكم وخلوا عنهم فأن الله نصركم ببغيهم وظلمهم) [١٩] .

ثانياً:- الخدعة في الحرب :

روي عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) أنه قال : (لأن تخطفني الطير أحب إلي من أن أقول على رسول الله (صلى الله عليه وآله) مالم يقل ، سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول يوم الخندق : الحرب خدعة ، ويقول: تكلموا بما اردتم) [٢٠] .

وبدليل أن أمير المؤمنين (عليه السلام) كان يتأسى برسول الله (صلى الله عليه وآله) فقد روي عدي بن حاتم وكان معه في صفين ، أنه قد سمع علي (عليه السلام) وقد رفع صوته ليسمع أصحابه : والله لاقتلن معاوية وأصحابه، ثم قال في أخر قوله : إن شاء الله ، وخفض صوته وكنت منه قريباً ، فقلت : يا أمير

المؤمنين إنك حلفت على ما قلت ثم استثنيت ، فما أردت بذلك ؟ فقال : إن الحرب خدعة ، وأنا عند المؤمنين غير مكذوب ، فأردت أن أحرض أصحابي عليهم كي لا يفشلوا ولكي يطمعوا فيهم، فافهم فأنك تنتفع بها بعد اليوم إن شاء الله) [٢١] .

ثالثاً :- لا يجوز قتل المرأة والشيخ والصبي والمقعد :

كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يروي أقوال رسول الله (صلى الله عليه وآله) في هذا المجال ، وكنا قد فصلنا القول في ذلك في المحور الأول .

إن الإسلام قد وضع قواعد إنسانية في التعامل مع الإعداء في الحرب ، ومن هذه القواعد عدم جواز قتل النساء والصبيان والشيوخ والمعاقين ، وعن أبن عمر قال : وجدت امرأة مقتولة في بعض المغازي فنهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن قتل النساء والصبيان [٢٢] .

رابعاً :- عدم التمثيل بجثث القتلى :

لقد سار أمير المؤمنين على نهج الإسلام بعدم التمثيل بجثث القتلى امتثالاً لأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله)

وروى أبن اسحاق عن سمرة بن جندب أنه قال : ما قام رسول الله (صلى الله عليه وآله) في مقام قط ففارقه حتى يأمرنا بالصدقة وينهانا عن المثلة [٢٣] .

ومن وصايا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) لولديه الحسن والحسين (عليهما السلام) قوله : (إني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : إياكم والمثلة ولو بالكلب العقور) [٢٤] .

الإسلام لا يمثل بجثث القتلى ، بل يدفنها لكي لا تبقى على وجه الأرض كما فعل رسول الله (صلى الله عليه وآله) مع قتلى قريش بعد معركة بدر .

خامساً :- النهي عن إلقاء السم في بلاد العدو :

إن الحرب في الإسلام لا تتسم بروح عدائية ظالمة همها الوحيد التنكيل بالعدو ، والأضرار بالمدنيين العزل ، وبناءً عليه جاءت النصوص الشرعية ونهت عن الأساليب الهمجية كإلقاء السم في بلاد العدو وكان أمير المؤمنين (عليه السلام) قد أخذ هذا المبدأ من رسول الله (صلى الله عليه وآله) الذي أكد على حرمة مثل هذه الأعمال ، فعن الإمام الصادق (عليه السلام) قال : (قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يلقى السم في بلاد المشركين [٢٥] .

ولذا يرى مالك : عدم جواز الرمي بالسهام والرماح المسمومة [٢٦] .

ويرى مكي العاملي في اللمعة الدمشقية بحرمة إلقاء السم إذا أدى إلى قتل نفس محترمة وأمكن الفتح بدونه [٢٧] .

سادساً:- الرأفة والرحمة بالأسير :

مبادئ الإسلام هي مبادئ الرحمة والأخلاق ولذا فأن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) كان يطعم الأسرى الذين خلدوا بالسجن من بيت مال المسلمين [٢٨] .

وقد ورد عن عبد الله بن ميمون قال : أتى علي (عليه السلام) بأسير يوم صفين فبايعه ، فقال علي : لا أقتلك أني أخاف الله رب العالمين فخلى سبيله وأعطاه سلبه الذي جاء به [٢٩] .

وعن الشيعي قال : لما أسر علي الأسرى يوم صفين فخلى سبيلهم أتوا معاوية ، وكان عمرو بن العاص يقول لأسرى أسرهم معاوية : أقتلهم فما شعروا بأسراهم قد خلى سبيلهم علي بن أبي طالب(عليه السلام) [٣٠] .

هذا هو الفرق بين رحمة الإسلام التي يمثلها علي بن أبي طالب (عليه السلام) وبين تسافل الأخلاق عند عمرو بن العاص .

كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يأمر أصحابه أن يحسنوا إلى الأسرى ويكرموهم فكانوا يقدموهم على أنفسهم عند الغداء ولذا فأن أمير المؤمنين (عليه السلام)أكد على وجوب إطعام الأسير والإحسان إليه [٣١]

وعن أبي بصير عن الإمام الصادق (عليه السلام) قال : سألته عن قول الله عز وجل ﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ ﴾ [٣٢] .

قال : هو الأسير ، وقال : الأسير يطعم وإن كان يقدم للقتل [٣٣] .

سياسة أمير المؤمنين (عليه السلام) العسكرية :-

المقصود من سياسة أمير المؤمنين العسكرية هي الخطوط العامة التي ينتجها في المعركة والتي تتعلق بالأهداف التي من أجلها يقاتل ، فلا بد من أن نشير إلى بعض النقاط المستنبطة من خلال أقوال وأفعال الإمام (عليه السلام) في المعارك :-

١) كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يحدد أهداف المعركة قبل أن يخوضها ، حيث قال في إحدى حروبه : (إلا إنا ندعوكم إلى الله وإلى رسوله وإلى جهاد عدوه والشده في أمره ، وابتغاء مرضاته وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصيام شهر رمضان ، وتوفير الفيء على أهله) [٣٤] .

ففي هذه العبارات كان الإمام علي (عليه السلام) أشار إلى أهداف المعركة وهي تمكين الشريعة الإسلامية وتطبيق مبادئها السامية ، ولذلك عندما تضمحل المصالح الشخصية وتوضع المصلحة الاسلامية العليا هدفاً واضحاً فيكون المقاتل لا يحب في تحركه سوى تحقيق أهداف الاسلام .

٢) كما كانت العقيدة متمكنة من نفوس المقاتلين كان الإمام (عليه السلام) يحث جنوده إلى التقرب إلى الله سبحانه وتعالى بالالتزام بأوامره سبحانه وقد أشرنا إلى هذا الجانب في هذا المحور سابقاً .

٣) الالتزام بالخلق الإسلامي : يفرض الاسلام التزامات على المسلمين متمثلةً بأداب وقواعد يراعي استخدامها مهما كان لون العدو وطبيعة عدوانيته ، وقد فصلنا الكلام في هذا المجال سابقاً .

٤) انتخاب المقاتلين : حرص الإمام علي (عليه السلام) على انتخاب الرجال الصالحين وخصوصاً إذا تعلق الأمر بالقادة والأمراء ، وكانت توصياته تؤكد على هذا الجانب المهم ، ولعل نموذج مالك الأشتر وعمار بن ياسر وغيرهم تعكس مدى اهتمام الإمام (عليه السلام) بانتخاب القادة وتربيتهم وأعدادهم ليكونوا قدوات حسنة في ساحات الوغى ، ولتوضيح فكر الإمام(عليه السلام) في هذا المجال نورد نص ما قاله لمالك الأشتر :

((فول من جنودك أنصحهم في نفسك لله ولرسوله ولإمامك ، وأنقاهم جيباً، وأفضلهم حلماً ممن يبطئ عن الغضب ويستريح إلى العذر ، ويرأف بالضعفاء ، ولا ينبو على الأقوياء وممن لا يثيره العنف ولا يقعد به الضعف...) [٣٥] .

٥) السرية والكتمان : كان الإمام (عليه السلام) يردد عباره (لا أحتجز دونكم سراً إلا في حرب)[٣٦].
عندما يحتفظ لنفسه ببعض الأمور التي لا يبوح بها حتى إلى أقرب الناس من الصحابة إنما يلحظ خطورة الوضع العسكري وحساسيته ، لذلك يأخذ الحيطة من تسرب بعض المعلومات إلى العدو ، حيث لا يشك في أمر أصحابه الأوفياء ، ولكنه يتحمل وجود بعض المندسين في صفوف جيشه وهو أمر محتمل في جميع الجيوش .

٦) وصايا ثابتة : هناك وصايا كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يوصي بها المقاتلين استعداداً للحرب منها لبس الدرع وفحص السيف وغيرها لا حاجة لذكرها في هذا المحور .

المحور الثالث : القانون الدولي المعاصر حول الحرب

يعرف القانون الدولي بأنه مجموعة القواعد الملزمة للحكومات والدول التي يجب عليها احترامها في علاقتها مع بعضها ، وقد تطورت هذه القواعد عن طريق المعاهدات الدولية ، وبالرغم من أن النزاعات المسلحة لها تاريخ قديم يعود إلى نشأة البشرية نفسها ، ومع أن الحروب عرفت عدداً من الممارسات العرقية ، فأن الدول لم تضع قواعد دولية للحد من أثار النزاعات المسلحة لأسباب أنسانية إلا في السنوات (١٥٠) الأخيرة ، وتعد اتفاقيات جنيف واتفاقيات لاهاي أبرز مثالين على ذلك ، وهذا القانون المعروف بتسمية (القانون الدولي الإنساني) يعرف أيضاً بأسم قانون الحرب أو قانون النزاعات المسلحة .

تتلخص مهمة القانون الدولي الإنساني في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة وهي تدعو إلى الحد من استخدام العنف أثناء تلك النزاعات وحماية الأفراد المشتركين في العمليات الحربية والذين توقفوا عن المشاركة فيها مثل الجرحى والمصابين والاسرى والمدنيين بقصد جعل العنف في النزاعات المسلحة محصوراً في الأعمال التي تقتضيها الضرورة العسكرية .

وفيما يلي دراسة تحليلية مقارنة لبعض من القوانين الدولية التي تتعلق بالحرب :

١) المادة الأولى من اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧ أكدت على ضرورة أن لا بتدأ الأعمال الحربية إلا بعد إخطار مسبق [٣٧] .

روي عن الإمام علي (عليه السلام) : أن النبي الكريم (صلى الله عليه وآله) قال له حين بعثه : (لا تقاتل قوما حتى تدعوهم) .

وروي عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) أنه قال : (لا يغز قوم حتى يدعوا وأن أكدت الحجة عليهم بالدعاء فحسن ...) [٣٨] .

وكان أمير المؤمنين (عليه السلام) قد جدد الدعوة إلى الإسلام مع عمرو بن ود قبل قتله في واقعة الخندق وهكذا فأن الاسلام لا يسمح بأخذ المحاربين بغتة ، بل ينذرهم قبل مباشرة القتال ويعلن البراءة منهم .

٢) أشار القانون الدولي العام إلى الوسائل المشروعة لخداع العدو في المادة ٢٤ من لائحة لاهاي بقوله : (تعتبر مشروعة الخدع الحربية واستخدام الوسائل اللازمة للحصول على معلومات عن العدو وعن أراضيه) والخدع الحربية هي الأعمال التي ترمي إلى تضليل العدو أو التغرير به دون أن تكون متنافية مع الشرف والأخلاق [٣٩] .

روي عن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) أنه قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : (لا يصلح الكذب إلا في ثلاث مواطن .. إلى أن قال وكذب الإمام عدوه ، فإنما الحرب خدعة) [٤٠] .

إن المسلمين الأوائل قد ادركوا أهمية التخطيط لإدارة الحرب وخداع العدو مستنين بسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله) الذي قال لهم (الحرب خدعة) ، مع ملاحظة أن ذلك لا يستدعي إعطاء

أمان للعدو ثم الغدر به ، كما أوضحنا ذلك في المحور الأول لان ذلك محرم لنهي رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن الغدر ، وقد ورد في الأحاديث الشريفة : (لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به) [٤١] .

٣) قانون الحرب في اتفاقية جنيف سنة ١٩٤٩ ينص على حماية العجزة والمسنين والأطفال والنساء وعدم الاعتداء على كرامة المدنيين أو معاملتهم معاملة سيئة [٤٢] .

إن الحرب في الإسلام تظللها الرحمة والعدل في الأخرين فلا يجوز قتل غير المحاربين إلا إذا اشتركوا في الحرب فعلاً برأي أو قول أو امداد أو قتال أو تحريض ، وقد ورد في المحور الأول من بحثنا هذا نهي رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن قتل من لم يقاتل وقد وضعت الشاهد لذلك .

٤) يحرم القانون الدولي استعمال السموم من أي نوع وبأية وسيلة جاء ذلك في المادة ٢٣ من لائحة لاهاي للحرب البرية [٤٣] . كذلك يحظر اسلحة استخدام اسلحة واساليب حرب تسبب خسائر غير ضرورية أو معاناة مفرطة [٤٤] .

روي عن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) أنه قال: (نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يلقى السم في بلاد المشركين) [٤٥] .

إذن إن الاسلام كان قد سبق القانون الدولي إلى الحفاظ على الإنسانية .

٥) المادة ٢٢ من لائحة لاهاي للحرب البرية تنص على عدم شرعية استعمال الوسائل غير المشروعة للأضرار المتعسف بالعدو [٤٦] فهي وسائل مخالفة للمبادئ الإنسانية .

ورد عن الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) نهى عن قطع الشجر المثمر أو احراقه (يعني في دار الحرب وغيرها) إلا أن يكون ذلك من الصلاح للمسلمين [٤٧] .

٦) ورد في القانون الدولي أن من حق المقاتلين الذين يقعون في قبضة الطرف الخصم أن تحترم أرواحهم وكرامتهم وحقوقهم الشخصية ومعتقداتهم ويجب حمايتهم من جميع أعمال العنف والأعمال الانتقامية ويحق لهم مراسلة عائلتهم وتلقي الإغاثة [٤٨] .

المعروف أن القانون الدولي العاهد قد أقترب من القواعد الدولية الإسلامية ، بعد أن كانت الهمجية في العصور الأولى تدفع الدول المحاربة إلى قتل الأسير دون رحمة أو شفقة ، إلى أن جاءت لائحة لاهاي للحرب البرية واتفاقية جنيف عام ١٩٤٩ ووضعتا قواعد انسانية لمعاملة الأسرى [٤٩] .

هذا وقد ذكرنا في المحور الأول كيف تعامل رسول الله (صلى الله عليه وآله) مع الأسرى وكذلك في المحور الثاني في تعامل أمير المؤمنين (عليه السلام) وهو ما تقتضيه الشريعة الاسلامية .

نلاحظ مما سبق أن الاسلام كان السباق إلى وضع القوانين التي تنظم الحياة الانسانية في الحرب وتعمل على بناء مجتمع تسود العدالة والسعادة ولكن شرط تطبيق مبادئ ذلك الدين القيم .

الخاتمة :

تناول البحث ثلاث محاور مهمة في حياة المجتمع الاسلامي وغيره ، الأول في أخلاقيات رسول الله (صلى الله عليه وآله) في الحرب والثاني في السلوك الأخلاقي لأمير المؤمنين (عليه السلام) في الحرب والثالث دراسة مقارنة مبسطة لبعض قرارات القانون الدولي حول الحرب وقوانين التشريع الاسلامي الذي عني بتنفيذه رسول الله (صلى الله عليه وآله)وأمير المؤمنين (عليه السلام) بدرجة خاصة وقد ظهرت عدة نتائج منها:

١) أن أمير المؤمنين (عليه السلام) كان متأسياً برسول الله (صلى الله عليه وآله) في كل المواقف والأحوال .
٢) كان أمير المؤمنين (عليه السلام) قد أظهر الجانب الإنساني في كل موطن من مواطن الحرب وكان راعياً لحقوق الإنسان حتى مع خصمه .
٣) لقد وضع أمير المؤمنين (عليه السلام) قواعد اساسية في الحرب منها ما ظهر في واقعة الجمل وهو (الإعذار) الذي يعني إيضاح الأمر لدى الخصم والناس وتقديم البينة على ذلك ومن ثم طلب الرجوع إلى حكم كتاب الله عسى أن يكف الدماء والقتال بين المسلمين .
٤) كان يوصي بعدم البدء بالقتال ويعطي الفرصة للخصم للتراجع عن قراره في الحرب والركون إلى التفاوض تجنباً للدماء .

إن القواعد الدولية الوضيعة التي نظمت سلوك الدول المتحاربة ووسائلها العسكرية وفقاً لمبادئ أخلاقية مشروعة تتنافى مع الغدر ، وكتبت قواعد واتفاقيات لمعاملة جرحى ومرضى الحرب والأسرى وقد عدلت هذه القوانين على مرور الزمن ، وقد تبين من خلال المقارنة لبعض هذه القرارات التي اشرت إليها في البحث كيف أن الإسلام كان سباقاً إلى تثبيت الروح الإنسانية بين البشر كافة وكان ذلك واضحاً في السلوك الأخلاقي للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) الذي هو حجه على العباد إلى يوم المعاد .

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنام وآله الكرام .

الهوامش :

١) سورة النجم / آية ٣-٤ .

٢) سورة الحشر / آية ٧ .

٣) سورة الأحزاب / آية ٢١ .

٤) الطبرسي ، ميرزا حسين النوري (ت ١٣٢٠هـ) ، تحقيق مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث ، ط١، ١٤٠٨ / ١٩٨٧م ، ج١١ ص٤٠ وبعدها رقم الحديث ١٢٣٨١ .

٥) أبن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ) ، مسند أحمد بن حنبل ، مؤسسة قرطبة ، القاهرة ، ٣٠/١ .

٦) البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت٤٥٨هـ) ، السنن الكبرى ، الطبعة الأولى ، المطبعة النظامية ، حيدر أياد ، ١٣٦٤هـ ، ٢٨٩/٢ رقم ١٨٦٢٠ .

٧) المصدر نفسه ، ٤١٨/٢ .

٨) عبد الرحمن بن عوف بن عبد الحارث بن زهرة ، كنيته أبو محمد ، ولادته بعد الفيل بعشر سنين ، أسلم قبل أن يدخل رسول الله (صلى الله عليه وآله) دار الأرقم . أبن سعد ، محمد بن سعد بن منبع (ت٢٣٠هـ) ، الطبقات الكبرى ، تحقيق إحسان عباس ، (ط١ ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٦٨) ، ١٢٤/٣ .

٩) دومة الجندل : حصن وقرى بين الشام والمدينة قرب جبلي طي كانت به بنو كنانة من كلب ، الحموي ، ياقوت بن عبد الله (ت) ، معجم البلدان ، دار الفكر ، بيروت ، ٤٨٧/٢ .

١٠) أبن سعد ، محمد بن منبع (ت٢٣٠هـ) ، الطبقات الكبرى ، تحقيق رياض عبد الله عبد الهادي ، دار أحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، ٢٩٤/٢ .

١١) الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت٣٦٠هـ) ، المعجم الكبير ، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي ، ط٢ ، مكتبة العلوم والحكم ، الموصل ، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٣م ، ١٦٧/٦ .

١٢) سورة هود / ١١٤ .

١٣) الواقدي ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد (ت٢٠٧هـ/٨٢٠م) ، المغازي ، تحقيق مارسدن جونس (عالم الكتب ، بيروت) ، ٩٣٣/٣ .

١٤) الحر العاملي ، محمد بن الحسن (ت١١٠٤هـ) ، وسائل الشيعة مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث ٩٣/١٥ .

١٥) نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة ، محمد باقر المحمودي ، ١٤٠/٢ .

١٦) أبو مخنف لوط بن يحيى الأزدي الكوفي (ت١٥٧ هـ) ، كتاب الجمل وصفين والنهروان ، تحقيق حسن حميد الحسني ، ط١ ، مؤسسة دار الإسلام ، بيروت ، ١٤٢٣هـ /٢٠٠٢م ، ١٦٣-١٦٤ .

١٧) النوري ، حسين الطبرسي (ت١٣٢٠هـ) ، مستدرك الوسائل ، ط١ ، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، ١٤١٦هـ ، ٨٦/١١ رقم الحديث ١٢٤٨١ .

١٨) المصدر نفسه ، ١٢٠/١١ رقم الحديث ١٢٥٨٨ .

١٩) أبن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ٦١/٢ (المكتبة الشاملة) .

٢٠) وسائل الحر العاملي ، ١٣٣/١٥ رقم الحديث ٢٠١٥٠ .

٢١) المصدر نفسه ، ١٣٣/١٥ رقم الحديث ٢٠١٥١ .

٢٢) مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت٢٦١هـ) ، صحيح مسلم ، (دار إحياء التراث العربي ، بيروت) ، ١٣٦٤/٣ .

٢٣) السيرة النبوية لابن هشام ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٠٧/٢ .

٢٤) بن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٢٤٠/٢ (المكتبة الشاملة) .

٢٥) وسائل الحر العاملي ، ٦٢/١٥ رقم الحديث ١٩٩٨٩ .

٢٦) الشرح الكبير ، أحمد بن محمد المعروف بالدردير المالكي ، ١٧٨/٢ .

٢٧) الحر العاملي ، اللمعة الدمشقية ، ٣٩٢/٢ .

٢٨) الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ١٥٣/٦ رقم الحديث ٢٦٨ .

٢٩) المصدر نفسه ، ١٥٣/٦ رقم الحديث ٢٦٩ .

٣٠) النوري الطبرسي ، مستدرك الوسائل ، ٥٠/١١ رقم الحديث ١٢٤٠٦ .

٣١) الحر العاملي ، الوسائل ، ٩٢/١٥ .

٣٢) سورة الإنسان / ٨ .

٣٣) الحر العاملي ، الوسائل ، ٩٢/١٥ .

٣٤) أبن أبي الجديد ، شرح نهج البلاغة ، ١٨١/٥ .

٣٥) نهج البلاغة ، ص ٤٣٢-٤٣٣ .

٣٦) المصدر نفسه ص ٤٢٤ .

٣٧) أبو هيف ، علي صادق ، القانون الدولي العام ، سلسلة الكتب القانونية ، منشأة المعارف ، ص٧٩٦ .

٣٨) أبن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة .

٣٩) أبو هيف ، القانون الدولي العام ، ص ٨١٤ .

٤٠) النوري ، المستدرك ، ١٠٤/١١ رقم الحديث ١٢٥٣٦ .

٤١) صحيح مسلم ، ١٣٥٩/٣ .

٤٢) القانون الدولي ، ص ٨٢٤ .

٤٣) المصدر نفسه ص ٨١١ .

٤٤) الحرب و القانون الدولي الإنساني ، المجلة الدولية للصليب الأحمر ، ٢٠١٠/١٠/٢٩ .

٤٥) وسائل الحر العاملي ، ٦٢/١٥ رقم الحديث ١٩٩٨٩ .

٤٦) أبو هيف ، القانون الدولي ، ص ٨١٠ .

٤٧) مستدرك النوري الطبرسي ، ١٢٧/١١ رقم الحديث ١٢٦١٨ .

٤٨) الحرب والقانون الدولي الإنساني ، المجلة الدولية للصليب الأحمر ، ٢٠١٠/١٠/٢٩ .

٤٩) أبو هيف ، القانون الدولي ، ص ٨١٨ .